

فصل في الاجزاء النجاسة على ضربين نجاسة غليظة ونجاسة
خفيفة اما النجاسة الغليظة فكالعذرة والبول والدم
والخمر ونحو ذلك على كل من يرضى جميع اجزائه وكذلك حاله
في كل وجه اذا لم يكن مذبوحة بالشمسية اما اذا نضح بالشمسية
فصل في مع لونه او جلده قبل الذباحة بحجرات الكحلين نرفانها
ذبح بالشمسية لا يظهر ولو نضح جلد فظاهر الرطوبة عن
اصحابنا لا يظهر وعليه علة المساءير وروي عن ابي بصير
انه يظهر ويحمر بيحه اما الاروات والاختنايات والنجاسة
غليظة عند صنفة من آل وعندنا خفيفة وفي غنية الفقهاء
بالمطار

بالحمار وخر الزجاجة والبطيخ نجاسة غليظة اما
النجاسة الخفيفة كبرها واكلها وخرها الا ياكلها من الطيور
وقدم راية الهندوازي وقدم راية عن ارضية ولا يوسر
كلاهما طاهران وقال محمد بن ابي حنيفة نجاسة
غليظة واما بول اليرقة ففي ظاهر المذهب نجاسة غليظة واما
خر ما يؤكله من الطيور سوى الجمل والجمال والارطال
كالجمامة والعصور ونحوها ولو وقع في الماء لا يفسد ولا يهون
الفاخر اذا وقعت في الدهن هتسده اذا كان قليلا لم يعمر بالبرق
والسيفه ما اذا وقعت من الزجاجة في الماء او الورقة لا تقدر وكذا
النجاسة

Copyright © King Saud University